

المراجعة: 22 يناير/كانون الثاني 2020

إذا كنت متخوفاً من عدم إمكانية سداد نفقات رعايتك الصحية، فربما أمكننا تقديم المساعدة، حيث تُقدّم مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) المساعدة المالية للخدمات الضرورية طبياً بحسب الحاجة المالية للمريض وتشتمل على مقياس متدرج للتخفيض للمرضى المؤهلين للحصول على المساعدة. قد تتوافر المساعدة للمرضى ممن ليس لديهم تأمين ومن لديهم تأمين غير كافٍ. قد نستطيع العمل معك لترتيب وضع خطة سداد ميسورة ومناسبة.

تنطبق سياسة المساعدة المالية لدينا على الخدمات التي يقدمها المستشفى وبعض أطباء مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) وطواقم سريرية أخرى. تنطبق هذه السياسة على الخدمات المقدمة في المواقع الموجودة في نيويورك ونيوجيرسي وكونكتيكت.

وفيما يلي السياسة بالكامل. يُمكنك الاطلاع على السياسة بالكامل وتقديم طلب والحصول على مزيد من المعلومات على موقعنا الإلكتروني، ويشمل ذلك قائمة كاملة بمقدمي الخدمات الطبية المشاركين في سياسة المساعدة المالية للمستشفى. ما عليك سوى زيارة الموقع الإلكتروني HSS.edu والنقر على علامة تبويب المريض والزائر. كما يُمكنك أيضاً الاتصال بالقسم الاستشاري المالي على الرقم 212.606.1505 وسوف يكون من دواعي سرورنا تقديم المعلومات لك والإجابة عن أي أسئلة قد تشغل بالك.

الغرض

يتمثل الغرض من هذه السياسة في ضمان التأكد من تقييم جميع طلبات المساعدة المالية والتعامل معها باتساق ونزاهة؛ وذلك دعماً لمهمة المستشفى؛ مع مراعاة الكرامة والتعاطف، والاحترام، يلتزم مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) بتقديم المساعدة المالية بغض النظر عن السن أو الجنس أو الدين أو العرق أو التوجه الجنسي. بدأ سريان هذه السياسة في 14 ديسمبر/كانون الأول 2015 ولكن، بالنسبة للأطباء العاملين بالمستشفى، بدأ سريان هذه السياسة في 1 يناير/كانون الثاني 2016 وهي تنطبق فقط على الخدمات المقدمة بتاريخ 1 يناير/كانون الثاني 2016 فصاعداً.

يُقدّم مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) المساعدة المالية للأشخاص الذين تنطبق عليهم الشروط والمؤهلات الواردة في هذه السياسة. تسري سياسة المساعدة المالية (السياسة) والإجراءات المتعلقة بها وتُطبق وفقاً لجميع القوانين النافذة.

النطاق وقابلية التطبيق

1. ما هي المساعدة المالية؟

المساعدة المالية هي مُصطلح يُستخدم لوصف الخدمات الضرورية طبياً التي يُقدمها مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) والطواقم العيادي المُعيّن بالمركز ("مقدمو الرعاية المشمولون") بتكلفة مخفضة للمحتاجين. ليس الغرض من المساعدة المالية أن تحل محل التغطية التأمينية المتاحة أو برامج الاستحقاق أو أي برامج مساعدة أخرى.

2. من هم المؤهلون للحصول على المساعدة المالية؟

يتعيّن على الأشخاص تلبية كلاً من المعايير المالية ومعايير التغطية الواردة أدناه حتى يكونوا مؤهلين للحصول على المساعدة المالية في مستشفى الجراحة الخاصة (HSS). إضافةً إلى ذلك، بالنسبة لأشخاص محددین ممن قد لا يكونوا مؤهلين للحصول على المساعدة المالية، فإنهم قد يكونوا مؤهلين وفق برنامج الدخول الخاص التابع للمستشفى، الوارد أدناه أيضاً:

أ. في الأشخاص التالية أو صافهم بالمعايير المالية:

1. المقيمون في الولايات المتحدة (بما في ذلك الطلاب) ممن لا يتجاوز إجمالي دخلهم السنوي سبعة أضعاف المبادئ التوجيهية للفقر الحالية المعتمدة من الإدارة الأمريكية للخدمات الصحية والإنسانية لحجم أسرهم (بناءً على إجمالي الإعفاءات المطالب بها بناءً على الإقرار الضريبي الفيدرالي) والمنطقة المحلية

2. "المستوى الفيدرالي للفقراء".
المقيمون في الدول الأجنبية، ولكن فقط المُحوّلين وفقاً لبرنامج الدخل الخاص ممن لا يتجاوز دخلهم سبعة أضعاف المستوى الفيدرالي للفقراء.

ب. **بفي الأشخاص التالية أوصافهم بمعايير التغطية:**

1. **المقيمون في الولايات المتحدة ممن ليس لديهم تأمين (حكومي أو تجاري) من أي نوع.**
2. **الأشخاص الذين لديهم تغطية تأمينية تشمل الخدمات في مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) (سواء الخدمات داخل الشبكة أو من خلال نقطة خدمة أو التغطية خارج الشبكة)، ولكن لديهم مصاريف نثرية يتحملها المرضى بحسب هذه التغطية.**

ج. **لا يفي الأشخاص التالية أوصافهم بمعايير التغطية:**

1. **الأشخاص الذين لديهم تأمين طبي (حكومي أو خاص) ليست مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) ضمن شبكة هذا التأمين، كما أن شركة التأمين لا تُقدّم تغطية خارج الشبكة.**
2. **غير المقيمين في الولايات المتحدة، باستثناء الأشخاص المشار إليهم في برنامج الدخل الخاص.**

د. **برنامج الدخل الخاص.**

قد لا يزال الأشخاص الذين تنطبق عليهم المعايير المالية ولكن لا تنطبق عليهم معايير التغطية مؤهلين للحصول على المساعدة المالية من خلال برنامج الدخل الخاص، ولكن فقط هؤلاء الأشخاص الذين لا يُتوقع أن يحتاجوا إلى خدمات خارج مستشفى الجراحة الخاصة (HSS). يضطلع برنامج الدخل الخاص بتقديم المساعدة المالية للمجموعات التالية، شريطة أن يفي الأشخاص المعنيون بالمعايير المالية:

1. **المقيمون في الولايات المتحدة ممن لديهم تأمين طبي لا يدفع مقابل الخدمات المقدّمة في مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) (ولا تتوافر تغطية خارج الشبكة)، ولكن الخدمة التي يحتاجها الشخص من نوع غير متاح بشكل معقول (ومشمولة في خطة الشخص) في مكان أقرب من محل إقامة المريض من مستشفى الجراحة الخاصة (HSS). تنطبق هذه القاعدة بصفة عامة على الرعاية المتخصصة غير المتوفرة في معظم المستشفيات، ولكنها متوفرة في مستشفى الجراحة الخاصة (HSS).**
2. **المقيمون في الولايات المتحدة ممن لديهم تأمين طبي لا يدفع مقابل الخدمات المقدّمة في مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) (ولا تتوافر تغطية خارج الشبكة) ولكنهم غير مؤهلين وفقاً للفقرة السابقة (2)(د)(1)، والسكان غير الأمريكيين ممن ليس لديهم تغطية سارية، في جميع الحالات الذين يتم تحويلهم إلى المركز من قبل أطباء مشاركين في مؤسسة أطباء مستشفى الجراحة الخاصة (HSS)، شريطة اعتماد مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) لهذا التحويل.**

3. **ما هي الخدمات التي تشملها السياسة؟**

أ. **تتوفّر المساعدة المالية من أجل المساعدة على خفض الأعباء المالية للخدمات الضرورية طبيًا. لا تُعتبر خدمات التجميل والخدمات التجريبية وغير الضرورية من الخدمات الضرورية طبيًا بموجب هذه السياسة، كما أن تكاليف السفر والتكاليف ذات الصلة ليست مشمولة في هذه السياسة. تتحدّد الضرورة الطبية وفقاً لقانون نيويورك للخدمات الاجتماعية رقم 365-أ، والذي يُحدّد تلك الخدمات الضرورية طبيًا "الضرورية للوقاية أو تشخيص أو تصحيح أو علاج الحالات في الشخص والتي تتسبب في معاناة شديدة أو تُعرّض الحياة للخطر أو تُسفر عن مرض أو عجز، وتؤثر سلبيًا على قدرة الشخص على ممارسة حياته الطبيعية أو تُهدد بالإصابة بإعاقة جسيمة.**

ب. **تشمل هذه السياسة جميع الخدمات التي يُقدّمها مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) ومقدمو الرعاية المشمولون تحت مظلتها. يُقدّم الملحق قائمة مقدمي الخدمات (غير المُستشفى ذاتها) الذين يقدّمون الرعاية الطارئة والرعاية الضرورية طبيًا الأخرى في المُستشفى، التي تُحدّد أي من مقدمي الرعاية هؤلاء (مجموعات مقدمي الخدمات) يخضعون لهذه السياسة، وأيهم لا يخضع لها. سوف تتم مراجعة الملحق أ وتنقيحه كل ثلاثة أشهر بحد أدنى.**

ج. لا تضمن الأهلية للمساعدة المالية أن يكون بإمكان المريض رؤية مقدم رعاية محدد أو أن بإمكانه قيامه بالشيء ذاته خلال أي إطار زمني محدد.

الإشعار بالسياسة والتطبيق

1. يتم إبلاغ الأشخاص والمجتمع بسياسة المساعدة المالية على النحو التالي:
 - أ. يحصل جميع المرضى على نسخ من ملخص سياسة المساعدة المالية بعد التسجيل مباشرة. إضافة إلى ذلك، يتوفر الملخص عند الطلب. يوفر الملخص معلومات عن كيفية حصول المرضى على سياسة المساعدة المالية واستمارة طلب المساعدة المالية ومزيد من المعلومات عنها.
 - ب. يوفر مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) هذه السياسة واستمارة طلب المساعدة المالية وملخص السياسة بلغة واضحة على موقعها الإلكتروني وعند الطلب وفي عدة مواقع داخل المستشفى وسوف يُخبر ويُبلغ مرضى مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) والمجتمع بسياسة المساعدة المالية.

2. كيفية التقدم للحصول على مساعدة مالية.
 - أ. سوف ينظر مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) في أي دليل على عدم القدرة على السداد كطلب ممكن للحصول على مساعدة مالية. قد يتم تقديم الطلبات المبدئية خطياً أو عن طريق الهاتف، ولكن استمارة طلب المساعدة المالية يحتاج إلى تعبئته قبل اتخاذ القرار النهائي. بمجرد قيام شخص ما بتقديم طلب للحصول على المساعدة المالية، فإنه ينبغي اطلاعه على هذه السياسة وإرسال نسخة من استمارات الطلب ذات الصلة إليه بالإضافة إلى ملخص سياسة المساعدة المالية.
 - ب. دون الإخلال بما ذكر، يجوز لمستشفى الجراحة الخاصة (HSS) في ظل ظروف معينة تقديم مساعدة مالية قبل تقديم طلب للحصول على هذه المساعدة أو من دون تقديم ذلك الطلب. (انظر الأهلية الظنية، أدناه).
 - ج. يُمكن تقديم طلب الحصول على المساعدة المالية في أي وقت. وهذا يعني أنه يُمكن للفرد التقدم بطلب قبل، أو أثناء، أو بعد الحصول على الخدمات وبما في ذلك بعد قيام وكالة التحصيل بالبدء بإجراءاتها ضد الشخص. ومع ذلك، فإنه في حال تحديد المريض للحصول على مساعدة مالية من خلال الأهلية الظنية (الموضحة أدناه)، فيكون لدى المريض مدة تصل إلى ثلاثين (30) يوماً عقب الإخطار بقرار التحديد هذا لتقديم طلب للحصول على مساعدة أكبر بشأن خدمات معينة تنطبق عليها الأهلية الظنية.

تعبئة الاستمارة

يستطيع الشخص أو ولي أمره القانوني تعبئة الاستمارة. إذا كانت لديك أية أسئلة بخصوص تعبئة طلب المساعدة المالية، يُرجى الاتصال بطاقم سياسة المساعدة المالية على الرقم 606-1505 (212).

1. يتعين كتابة المعلومات التالية في طلب المساعدة المالية:

- أ. تاريخ الطلب الرسمي
- ب. مُقدم الطلب (الوالد أو ولي الأمر إذا كان المريض قاصراً)
- ج. اسم المريض
- د. تاريخ ميلاد المريض
- هـ. عنوان المريض
- و. رقم الهاتف
- ز. عدد الأفراد في الأسرة (حسب المحدد بعدد الإعفاءات المطالب بها بناءً على الإقرار الضريبي الفيدرالي)
- ح. دخل الأسرة على مدى الاثني عشرة (12) شهراً الماضية وآخر (3) أشهر.
- ط. الأصول المتاحة لدى هؤلاء الأشخاص مما يتجاوز دخلهم 300% من المستوى الفيدرالي للفقر.
- ي. تحديد شركة التأمين الخاصة بك / الطرف الثالث الدافع ووصف التغطية
- ك. نوع الخدمة العيادية المطلوبة أو المقدمة من مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) أو مقدمي الرعاية المشمولين
- ل. الطلب الموقع والمؤرخ

2. يحتاج طلب المساعدة المالية أيضاً إلى المعلومات التالية والتي قد يستخدمها مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) للتحقق من إجمالي الدخل السنوي لأسرة مقدم الطلب. لا يتعين على مقدمي الطلبات تقديم كل بند من البنود الواردة أدناه إذا لم تكن المعلومات متاحة:

- أ. كعوب الرواتب على مدى الأشهر الثلاثة الأخيرة
- ب. استمارة اعتماد أو رفض تعويض البطالة
- ج. التحقق الشفوي أو الكتابي من الدخل من وكالات المساعدة العامة
- د. بيانات الحساب المصرفي أو البيانات الاستثمارية
- هـ. معلومات ورصيد حساب الإنفاق المرن أو حساب توفير الرعاية الصحية
- و. بيان مزايا دخل الضمان التكميلي أو قرار المزايا
- ز. الإقرار الذاتي

3. سوف يتم تخصيص قسم من طلب المساعدة المالية لطلب المعلومات الخاصة ببرنامج الدخول الخاص، مثل سبب عدم توفر الرعاية المطبقة في مكان أقرب من محل إقامة الشخص، أو من هو طبيب مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) الذي حوّل الشخص. انظر القسمين د(1) و د(2) أعلاه تحت عنوان "النطاق وقابلية التطبيق".

4. في حال تقديم طلب المساعدة المالية وكان غير مكتمل، يقوم المستشفى خلال ثلاثين (30) يوماً من تقديم الطلب بإبلاغ مقدم الطلب خطياً بعدم اكتمال الطلب، وإخباره بالحاجة لإكمال المعلومات الناقصة. يتعين إعطاء مقدم الطلب مهلة زمنية معقولة (لا تقل عن ثلاثين (30) يوماً إضافية) لتقديم المعلومات الناقصة.

تحديد الأهلية للمساعدة المالية والمبلغ المقدم

باستثناء قرارات الأهلية الظنية (الموضحة أدناه)، لن يتم اتخاذ قرار بالأهلية للحصول على المساعدة المالية ومبلغها إلا بعد الانتهاء من تقديم استمارة طلب المساعدة المالية المكتمل مصحوبةً بالوثائق والمستندات المطلوبة. يجب تقديم الاستمارة إلى برنامج المساعدة المالية في قسم المالية والذي يمكن الاتصال به من خلال الرقم 1505-606-212. يتعين على مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) توثيق بعض المعلومات في استمارة الطلب، كما يجب على مقدمي الطلبات تقديم بعض المعلومات المحددة. وهذه المعلومات موضحة في القسم المعنون بـ "إكمال طلب التقديم".

باستثناء قرارات الأهلية الظنية (الموضحة أدناه)، يتبع مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) الإجراءات التالية في مراجعة طلبات المساعدة المالية. يتم التعامل مع القرارات على أساس كل حالة، على أن يتم ذلك بما يتفق وسياسة المساعدة المالية:

1. يتم اتخاذ قرار الأهلية للحصول على المساعدة المالية وقرار مبلغ تلك المساعدة إن وجد خلال 30 يوماً بعد تاريخ استلام الطلب المكتمل. ويُعتبر الطلب مكتملاً عند استلام قسم المالية جميع المعلومات والمواد المطلوبة.

2. يُحدد مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) ما إذا كان مقدم الطلب، في حقيقة الأمر، مؤهلاً للحصول على المساعدة المالية بموجب السياسة ووفقاً لما يلي:

1. يُفانر مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) بين دخل أسرة المريض وحجم الأسرة والمستوى الفيدرالي للفقر الساري.

2. يحسب مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) صافي الأصول وفقاً لما يلي:

أ. يُعرّف صافي الأصول المتاحة بالأصول السائلة ويستثنى السكن الرئيسي للمريض والأصول المحتجزة حساب ضريبي غير مدفوع أو حساب مدخرات تقاعد مشابه أو حساب مدخرات كلية أو سيارات يستخدمها المريض أو أفراد أسرته بشكل منتظم.

ب. لن يتم النظر إلى صافي الأصول المتاحة لأي شخص يصل مستوى دخله إلى 300% أو أقل من المستوى الفيدرالي للفقر.

3. يتم حساب "المبلغ الذي يُحصّل عادةً" (AGB) للفاتورة من خلال تطبيق متوسط معدل تحصيل مديكيدي على المبلغ المطلوب سداده. (قد يحصل الأشخاص على النسب المئوية للمبلغ الشامل للفاتورة وبيان الحسابات عند الطلب من جهة الاتصال ببرنامج المساعدة المالية الموضحة أدناه أو من الموقع الإلكتروني لمستشفى الجراحة الخاصة (HSS).)

4. لحساب الدخل السنوي، يقوم مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) بضرب دخل آخر ثلاثة أشهر في العدد أربعة (4) ومقارنة النتيجة بأرقام الـ 12 شهراً كاملة. يُستخدم المبلغ الأدنى لتحديد الأهلية للحصول على المساعدة المالية.
5. يُحدد مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) إمكانية تطبيق برنامج الوصول الخاص.

3. وبافتراض أن الشخص مؤهلاً للحصول على المساعدة المالية، فإن مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) يُحدد حينئذٍ مبلغ المساعدة المقترح.

أ. إذا كان دخل المريض بالنسبة لحجم الأسرة عند مستوى 500% أو أقل من المستوى الفيدرالي للفقر، فإن مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) سوف تُقدم الخدمات للمريض غير المؤمن عليه بالمجان. (بالنسبة للمرضى المؤمن عليهم، فسوف تنخفض مسؤولية المريض إلى صفر.)

ب. بالنسبة للشخص الذي يتراوح دخله بين 501% و 700% من المستوى الفيدرالي للفقر، فسوف يُقدم مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) خصماً بنسبة 50%. يتم تطبيق التخفيض على مديونية المريض، وهو بالنسبة للمريض غير المؤمن عليه "المبلغ الذي يُحصَل عادةً" (AGB) بناءً على المبلغ الذي قد تدفعه ميديكيد مقابل الخدمة (أو، بالنسبة للمرضى المؤمن عليهم، المديونية القابلة للخصم والدفع المشترك) (انظر الفقرة (د) أدناه لتعديل المديونية القابلة للخصم والدفع المشترك).

ج. بالنسبة للأشخاص الذين يتراوح دخلهم بين 301% و 700% من المستوى الفيدرالي للفقر ممن لديهم صافي أصول متاحة كافية لدفع بعض أو كل فواتير المستشفى الخاصة بهم، فإنه ينبغي على مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) من أجل تطبيق مقياسها المتدرج اعتبار ثلث صافي الأصول المتاحة بمثابة الدخل السنوي.

د. بالنسبة للأشخاص المؤهلين للحصول على المساعدة المالية، فإن الحد الأقصى للمبلغ المستحق السداد بواسطة الشخص مقابل أي خدمة هو "المبلغ الذي يُحصَل عادةً" (AGB). (بالنسبة للمرضى المؤمن عليهم، إذا كان المبلغ المستحق على المريض سداده، بعد تطبيق مستوى التخفيض بالمقياس المتدرج (الموضح أعلاه)، كمشاركات (copayments) أو اقتطاعات (deductibles) أكبر من "المبلغ الذي يُحصَل عادةً" (AGB)، سيتم تخفيض الحصة الواجب على المريض سدادها وصولاً بها إلى قيمة "المبلغ الذي يُحصَل عادةً" (AGB).)

4. عندئذٍ يحسب مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) التخفيضات على أساس جميع ما سبق. يتعين على مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) بعد ذلك تدوين القرار وإثباته على استمارة قرار المساعدة المالية (الموضحة أدناه).

5. يُسمح باستخدام خطط السداد لدفع الأرصدة المتأخرة التي لم تُدفع. ينبغي ألا يتجاوز السداد الشهري وفقاً لهذه الخطة ما نسبته 10% من الدخل الشهري الإجمالي كما ينبغي تحديده بمدة أقصاها 5 سنوات. لا تُحتسب أي فوائد على خطة السداد.

6. في حال تحويل مريض إلى المستشفى من خلال برنامج اجتماعي خيري مُعترف به تابع لطرف ثالث يُقدّم شروطاً وأحكاماً تختلف عما سبق، فإن مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) قد تُشارك البرنامج على أن يتم اعتبار أن السياسة قد تم تعديلها بحسب الضرورية بما يتوافق مع معايير البرنامج للمرضى التابعين للبرنامج شريطة التوافق مع القانون الفيدرالي وولاية نيويورك المعني بسياسات التخفيض للمنظمات والجمعيات الخيرية.

7. بالنسبة للمرضى الذين تتقرر أهليتهم للحصول على المساعدة المالية وفقاً لهذه السياسة بناءً على مراجعة طلبهم المكتمل، ينبغي أن يظلوا مؤهلين (دون الحاجة لأي إجراء آخر) على مستوى المساعدة الذي تحدّد لهم، وذلك لمدة عامين (2) من تاريخ القرار، باستثناء الموضح أدناه في هذه الفقرة. تاريخ القرار هو تاريخ القرار المبدئي، أو تاريخ القرار بعد تقديم التماس، إن كان هناك التماس. استثناءً مما سبق، في حال تغيّر الظروف التي يحتاج فيها المريض إلى مساعدة مالية إضافية، يستطيع المرضى تقديم طلب مرة أخرى أثناء فترة العامين (2)، وقد يحصلون على مساعدة مالية إضافية بموجب هذه السياسة، في حال انطباقها. يُعتبر المريض المؤهل بناءً على عملية الأهلية الظنية مؤهلاً على ذلك الأساس فقط مع مراعاة الرصيد/الأرصدة المفتوحة (ة) المطبق(ة). المريض المؤهل وفقاً لبرنامج الدخول الخاص يُعتبر مؤهلاً على ذلك الأساس فقط لجزئية الرعاية المنطبقة عليه.

8. من المتوقع أنه إذا حدث بعد ذلك تغيير كبير في ظروف المريض الذي يحصل على مساعدة مالية بموجب هذه السياسة (مثل تغير حالته من غير مؤمن عليه إلى مؤمن عليه)، يلتزم المريض بإبلاغ قسم الحسابات بمستشفى الجراحة الخاصة (HSS) على الرقم 606-1505 (212) بحيث يتم وضع ذلك في الاعتبار في المستقبل. لن تُستخدم مثل هذه التغييرات في الظروف لتقليل المساعدة المالية المقدمة بالفعل. إضافة إلى ذلك، لا يُنصح بأن يقوم المريض بالإبلاغ عن تغيير طفيف في الظروف، ولكن يقتصر الإبلاغ عندما يكون واضحاً أن التغيير يُرجح أن يحدث فارقاً كبيراً في قرار المساعدة المالية.
9. في حال نمت إلى علم مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) قيام أحد المتقدمين للحصول على مساعدة مالية بتقديم مواد كاذبة في عملية تقديم الطلب، فإن هذه المعلومات سوف توضع في اعتبار مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) أثناء مراجعتها للطلب، أو استمرار الأهلية للحصول على المساعدة المالية.

الأهلية الظنية

يجوز لمستشفى الجراحة الخاصة (HSS) في ظل ظروف مُعيّنة تقديم مساعدة مالية قبل تقديم طلب للحصول على هذه المساعدة أو من دون تقديم ذلك الطلب. يتم تنفيذ هذا في مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) من خلال عملية فحص -- سوف يتم فحص الحسابات غير المدفوعة باستخدام برنامج متوقع الدخل المتوافر تجارياً لتحديد ما إذا الأشخاص مؤهلين للحصول على المساعدة المالية بناءً على متغيرات مثل العنوان والسن والجنس ("الأهلية الظنية"). سوف يُجري مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) أيضاً عمليات فحص الأهلية الظنية على الحسابات قبل التحويل إلى أي إجراء من إجراءات التحصيل غير العادية (الواردة أدناه في "إجراءات التحصيل").

يقتصر تطبيق قرارات الأهلية الظنية على الأرصدة غير المدفوعة فقط التي أدت إلى عملية الفحص. إذا كان الشخص مؤهلاً وفقاً لمنهجية افتراضية محددة بخصوص الأرصدة غير المدفوعة، وكان دخل الفرد بحسب المقدر بواسطة عملية الفرز 500% من المستوى الفيدرالي للفقر أو أقل، فسوف يمنح مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) المستوى الأقصى من المساعدة المسموح بها بخصوص المبلغ غير المدفوع (أي، رعاية مجانية). إذا كان الدخل المقدر للفرد بين 501% و700% من المستوى الفيدرالي للفقر، فإن مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) سوف يقدم خصماً بنسبة 50%. بالنسبة للأشخاص الذين مُنحوا مساعدة مالية وفقاً للأهلية الظنية والذين لم يحصلوا على رعاية مجانية، فسوف يحصلون على إشعار يُفيد إمكانية قيامهم بتقديم طلب للحصول على مساعدة إضافية بموجب السياسة. في حال منح الأهلية الظنية بناءً على فحص الحسابات غير المدفوعة لمدة تزيد على 240 يوماً، يجوز للأشخاص، خلال ثلاثين (30) يوماً من تاريخ منح الأهلية الظنية، تقديم المساعدة المالية للخدمات التي ينطبق عليها قرار الأهلية الظنية.

إشعار القرار

يتعين على مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) تعبئة المعلومات التالية في استمارة قرار المساعدة المالية بعد مراجعة جميع الطلبات المكتملة للحصول على المساعدة المالية وإصدار القرار:

- أ. تاريخ القرار
- ب. اسم المريض
- ج. رقم حساب المستشفى
- د. تاريخ الخدمة الأولية
- هـ. قرار الأهلية (الموافقة / الرفض) من قبل المسؤول المختص
- و. مبلغ التخفيض المعتمد

في حال الموافقة على طلب المساعدة المالية، فسوف يُعطي مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) المريض أو ولي أمره القانوني أو يُرسل إليه عبر البريد خطاب قرار المساعدة المالية الذي ينص على التخفيض المعتمد، وطريقة تنفيذه وكيفية الحصول على مزيد من المعلومات بشأن القرار.

في حال رفض طلب المساعدة المالية، فسوف يُدون مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) سبب رفض الطلب في استمارة قرار المساعدة المالية وسوف يُعطي المريض أو ولي أمره القانوني أو يُرسل إليه عبر البريد خطاب الرفض. يتضمّن إشعار الرفض المعلومات الخاصة بحق المريض في تقديم التماس لإعادة النظر في قرار الرفض.

يضع مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) نسخًا من الإشعارات في ملف (رفض أو موافقة) بالإضافة إلى طلب المساعدة المالية المكتمل.

يجوز للمريض تقديم التماس لإعادة النظر في رفض المساعدة المالية كما يجوز له أيضًا تقديم التماس لإعادة النظر في مستوى المساعدة. في حال قيام المريض بتقديم التماس، فسوف يُعيد مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) مراجعة وثائق المريض، بما في ذلك المواد المقدمة مؤخرًا وسوف تقوم مجددًا بإثبات وتدوين موافقتها أو رفضها وتبلغ المريض وفقًا لهذا القسم، خلال ثلاثين (30) يومًا من تاريخ تقديم الالتماس.

بالنسبة للمرضى الذين يُقدّمون التماسات بصورة دائمة من دون تقديم معلومات إضافية أو مع عدم وجود تغيير في الظروف، فقد يتم رفض التماساتهم بسرعة. بعد الرفض السريع أو رفض الالتماس، يكون قرار مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) نهائيًا ولا يُمكن تقديم التماس لإعادة النظر فيه.

يجب إجراء جميع الإشعارات أو الاتصالات التي يُجريها مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) بموجب هذه السياسة عبر البريد الإلكتروني أو أي وسيلة أخرى من وسائل التواصل الإلكتروني، إذا ما أوضح المريض رغبته/ في استلام الإشعارات والاتصالات إلكترونيًا.

نشر سياسة المساعدة المالية

يتولى طاقم التسجيل بالمستشفى مسؤولية توزيع ملخص السياسة عند تسجيل المريض. يُخبر مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) الأشخاص الذين يستفسرون عن تكاليف الخدمات بالمستشفى بسياسة المساعدة المالية المُتبعة في مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) كما سيتم وضع لافتات وإعلانات بخصوص سياسة المساعدة المالية الخاصة بـ مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) في مكان التسجيل وغيرها من الأماكن المناسبة، مثل غرف الانتظار والعيادات. قد يقوم مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) بتحديث هذه الوثيقة والملحق أ كُلمًا تطلّب الأمر.

التدريب

يتولى مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) تدريب وتثقيف وتدريب طاقم المُستشفى (هؤلاء الذين يتعاملون مع المرضى أو الطاقم ممن لديهم مسؤولية إصدار الفواتير أو التحصيل) بشأن سياسة المساعدة المالية بمستشفى الجراحة الخاصة (HSS).

أعمال التحصيل

يحصل مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) على موافقة خطية من وكالات التحصيل التي تعمل بالنيابة عن المستشفى لمتابعة هذه السياسة، بما في ذلك الموافقة على تزويد المرضى بمعلومات حول كيفية تقديم طلب للحصول على المساعدة المالية حيثما أمكن.

يتمتع مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) عن إجراء التحصيل غير العادي (الموضّح أدناه) إذا كان المريض قد قدّم طلبًا مكتملاً للحصول على مساعدة مالية، ويشمل ذلك جميع الأوراق الثبوتية، بينما تُقرّر المستشفى أهلية المريض للحصول على هذه المعونة.

لن يتم الإشعار بالتحصيل إلا إذا تم تقديم إشعار للمريض بأن الدين قد تم تحويله من أجل التحصيل، قبل ثلاثين (30) يومًا على الأقل من تحويل الدين للتحصيل.

لن يتم التحصيل من أي مريض تقرر أنه مؤهل للحصول على المساعدة الطبية وفقًا لشركة ميديكيد في الوقت الذي تم فيه تقديم الخدمات الطبية وللخدمات التي تدفع شركة ميديكيد تكلفتها.

لن تُشارك المستشفى في إجراءات التحصيل غير العادية باستثناء ما يتفق مع سياسة الفواتير والتحصيل بها. (سياسة الفواتير والتحصيل متوفرة عند طلبها من جهة الاتصال الخاصة بقسم الحسابات الواردة أدناه.) تشمل إجراءات التحصيل غير العادية ما يلي:

1. إقامة أي دعوى قانونية لتحصيل فاتورة من مريض (ولكن لا يشمل هذا على رفع دعوى في إجراء إفلاس مُعلّق)
2. إبلاغ شركة تصنيف الديون
3. إرجاء الخدمات أو رفضها إلا إذا دفع المريض مسبقاً (ما لم يكن شرط الدفع المسبق ليس له علاقة بعدم سداد فاتورة سابقة)
4. وضع حجز على ممتلكات الشخص (باستثناء الحجز المرخص وفقاً لقانون الولاية على الأحكام القضائية أو التسويات للإصابة الشخصية المتعلقة بالرعاية الصحية المقدمة)
5. الحجز على أي حساب بنكي فردي أو مصادره
6. حجز الأجور

يجب على جميع وكالات التحصيل التي تستعين بها مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) الحصول على موافقة خطية من المستشفى قبل إقامة الدعاوى القانونية لتحصيل الأموال المستحقة على المريض لصالح مستشفى الجراحة الخاصة (HSS). لا تُقدّم مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) على فرض بيع أو حبس رهن المسكن الأساسي للمريض لتحصيل فاتورة غير مسددة.

رفع التقارير والالتزام

يُقدّم مستشفى الجراحة الخاصة (HSS) التقارير المطلوبة لولاية نيويورك فيما يتعلق ببرنامج المساعدة المالية.

يتحمل قسم الالتزام المؤسسي والتدقيق الداخلي بمستشفى الجراحة الخاصة (HSS) مسؤولية مراجعة التزام المستشفى بهذه السياسة بصورة سنوية.

بإمكان الأشخاص الذين يشعرون أن السياسة لم تُطبق بشروطها طلب المساعدة من قسم الالتزام المؤسسي والتدقيق الداخلي بمستشفى الجراحة الخاصة (HSS). تُوجّه الشكاوى مباشرةً إلى مسؤول قسم الالتزام المؤسسي بمستشفى الجراحة الخاصة (HSS) على الرقم 212 774-2398 أو خط المساعدة السري الخاص بالالتزام على الرقم 888 651-6234.

بيانات الاتصال

للحصول على مزيد من المعلومات بشأن برنامج المساعدة المالية الخاص بمستشفى الجراحة الخاصة (HSS) أو للحصول على طلب المساعدة المالية، ما عليك إلا الاتصال على الرقم 606-1505 (212) والتحدّث مع أحد المختصين في المساعدة المالية بمستشفى الجراحة الخاصة (HSS). يمكن توفير خدمات الترجمة إلى اللغات الأجنبية عند طلب ذلك. ويتوافر الطلب أيضاً على الموقع الإلكتروني www.hss.edu أو يمكنك أن طلبه من أحد موظفي التسجيل بالمستشفى.

تُرسَل الطلبات إلى:

HSS I Hospital for Special Surgery
Financial Assistance Program
535 East 70th Street,
ERP Plaza Level New
York, NY 10021

أو

فاكس: 212.774.2811